

## **جهاز تنظيم مرفق الكهرباء وحماية المستهلك**

**قرارات مجلس إدارة جهاز تنظيم مرفق الكهرباء وحماية المستهلك**

**الصادرة بالجلسة الثالثة للعام المالي ٢٠١٦/٢٠١٥**

**المعقدة بتاريخ ٢٠١٥/١٢/٢٩**

**أولاً - الموافقة على تجديد الترخيص المؤقت لتوزيع طاقة كهربائية لمدة عام :**

وافق مجلس الإدارة على تجديد ترخيص توزيع طاقة كهربائية لمدة عام لشركة سقارة لاستثمارات السياحية .

**ثانياً - الموافقة على منح الشركات التالية ترخيصاً مؤقتاً لإنتاج الطاقة الكهربائية من الطاقة المتجددة لمدة عام اعتباراً من ٢٠١٥/١٢/٢٩ يجدد لمرة واحدة ، على أن تحصل الشركة على الترخيص الدائم قبل هذه المدة مع إقام الإغلاق المالي للمشروع ، على أن يكون الترخيص الدائم لمدة تساوى مدة التعاقد على شراء الطاقة مع الشبكة وفقاً للإجراءات المعتمدة من الجهاز والمعمول بها في نظام تعريفة التغذية :**

١ - شركة أكسيس إيجيبت سولار وان .

٢ - شركة فrust سولار إيجيبت للطاقة الشمسية .

٣ - شركة أوراسكوم للطاقة الشمسية .

٤ - شركة أوراسكوم لطاقة الرياح .

٥ - شركة سكاتيك إيجيبت للطاقة الشمسية .

٦ - شركة بي كيه مصر للطاقة الشمسية .

٧ - شركة إيجي انرجى للطاقة المتجددة بي في .

٨ - شركة إيه آر سى للطاقة المتجددة .

٩ - شركة نوبيان للطاقة المتجددة .

١٠ - شركة الصقر للطاقة المتجددة .

١١ - شركة النيل للطاقة الشمسية .

١٢ - شركة النيل لطاقة الرياح .

١٣ - شركة مصر لطاقة الرياح .

١٤ - شركة جيستامب .

١٥ - شركة انفينيتي (١) للطاقة المتجددة .

**قرارات مجلس إدارة جهاز تنظيم مرفق الكهرباء وحماية المستهلك**

الصادرة بالجلسة الثالثة للعام المالي ٢٠١٥/٢٠١٦

المنعقدة بتاريخ ٢٩/١٢/١٥٢٠

رقم المذكرة	الموضوع	القرار
-	التصديق على محضر الجلسة الثانية للعام	تم التصديق .
-	الماли ٢٠١٦/٢٠١٥ المنعقدة بتاريخ ٨/٨/٢٠١٥	
(١)	متابعة قرارات مجلس إدارة جهاز تنظيم	تم الإحاطة .
	مرفق الكهرباء وحماية المستهلك الصادرة	
	بالجلسة الثانية للعام المالي ٢٠١٥/٢٠١٦	
	المنعقدة بتاريخ ٨/٨/٢٠١٥	
(٢)	مذكرة بشأن اعتماد قائمة المركز المالي	مع مراعاة ما دار من مناقشات قرر المجلس :
	التصديق على الميزانية العمومية للجهاز في ٢٠١٥/٦/٤٠	
	والحسابات الختامية عن العام المالي ٢٠١٤/٢٠١٥	
	صرف حافز للعاملين بالجهاز يوازي اثنى عشر شهراً من الراتب	
	الأساسي وذلك بنسبة التواجد خلال العام المالي ٢٠١٤/٢٠١٥	
	صرف مكافأة للرئيس التنفيذي للجهاز عن العام المالي	
	المشار إليه قدرها مائة ألف جنيه خاصة الضرائب .	
(٣)	مذكرة بشأن تجديد الترخيص المؤقت	مراجعة لظرفه الضرورة وحرصاً على استمرار الخدمة
	للوزير للمشترين قرر المجلس :	
	الموافقة على تجديد الترخيص المؤقت لشركة سقارة	
	للاستثمارات السياحية لمدة عام آخر أو لحين الفصل في النزاع	
	القضائي أيهما أقرب .	
(٤)	مذكرة بشأن مخالفة شركة تروبي (٢)	من واقع ما جاء بالذكرة العروضية من أنه تبين من أن الأسعار
	الطبقة من جانب شركة تروبي (٢) وكذلك طريقة الحاسبة	
	مخالفة الأسعار التي التزمت بها الشركة وطريقة الحاسبة	
	التي تم اعتمادها وقتاً للترخيص الصادر لها ، وهو الأمر الذي يعتبر	
	مخالفة جسيمة ارتكبها الشركة تنتهي على تاريخ واستغلال	
	للعملاء دون وجه حق فضلاً عما أفاد به بعض العملاء الذين أمكن	
	مقابلتهم خلال الزيارة من تحصيل مبالغ خاصة باستهلاك	
	الكهرباء ومصاريف صيانة سنوية تخص الكهرباء دون وجه حق .	
	كما أنه وبعد قيام الجهاز بإذن الشركة المذكورة من قبل بضرورة	
	تلقي المخالفات التي ارتكبها والتي لا تطبق مع الاشتراطات	

رقم المذكرة	الموضوع	القرار
(٤)	<p>الخاصة بالترخيص واعطائها مدة كافية لتصحيح تلك الحالات إلا أن الشركة لم تلتزم بتعليمات الجهاز وقررت بطريقة غير شرعية وأصرت بمصلحة المستهلكين التابعين لها ، لذلك قرر مجلس الإدارة ما يلى :</p> <p>١ - يقوم الجهاز بتقديم بلاغ ضد شركة تروبي (٢) للنواب العامة ، على أن يرفق به كافة تقارير الزيارة والدلائل الخاصة بالحالات ، لتطبيق نص المادة (٧٤) من القانون رقم ٨٧ لسنة ٢٠١٥ بإصدار قانون الكهرباء .</p> <p>٢ - إلزام كل من شركة القناة لتوزيع الكهرباء والبحيرة لتوزيع الكهرباء باستلام وإدارة الشبكة الخاصة بكل من الواقع الجغرافية لزاولة النشاط التابعة لشركة تروبي (٢) - كل في نطاق عمله - لمعالجة الحالات الواردة بتقارير الزيارة على نفقة شركة تروبي (٢) .</p>	<p>الخاصة بالترخيص واعطائها مدة كافية لتصحيح تلك الحالات إلا أن الشركة لم تلتزم بتعليمات الجهاز وقررت بطريقة غير شرعية وأصرت بمصلحة المستهلكين التابعين لها ، لذلك قرر مجلس الإدارة ما يلى :</p> <p>١ - يقوم الجهاز بتقديم بلاغ ضد شركة تروبي (٢) للنواب العامة ، على أن يرفق به كافة تقارير الزيارة والدلائل الخاصة بالحالات ، لتطبيق نص المادة (٧٤) من القانون رقم ٨٧ لسنة ٢٠١٥ بإصدار قانون الكهرباء .</p> <p>٢ - إلزام كل من شركة القناة لتوزيع الكهرباء والبحيرة لتوزيع الكهرباء باستلام وإدارة الشبكة الخاصة بكل من الواقع الجغرافية لزاولة النشاط التابعة لشركة تروبي (٢) - كل في نطاق عمله - لمعالجة الحالات الواردة بتقارير الزيارة على نفقة شركة تروبي (٢) .</p>
	<p>مذكرة بشأن منع ترخيص مؤقت للشركات المتقدمة لإقامة مشروعات إنتاج الطاقة الكهربائية من الطاقة المتجددة لمدة عام يجدد ثرة واحدة ، على أن تحصل الشركة على الترخيص الدائم قبل هذه المدة مع اتمام الإغلاق المالي للمشروع ، على أن يكون الترخيص الدائم لمدة تساوى مدة التعاقد على شراء الطاقة مع الشبكة وفقاً للإجراءات المعتمدة من الجهاز والمعمول بها في نظام تعريفة التغذية :</p> <p>١ - شركة أكسيس إيجيبت سولاروان .</p> <p>٢ - شركة فرست سولار إيجيبت للطاقة الشمسية .</p> <p>٣ - شركة أوراسكوم للطاقة الشمسية .</p> <p>٤ - شركة أوراسكوم لطاقة الرياح .</p> <p>٥ - شركة سكاتيك إيجيبت للطاقة الشمسية .</p> <p>٦ - شركة تى بي كيه مصر للطاقة الشمسية .</p> <p>٧ - شركة إيجي انرجى للطاقة المتجددة بي فـ .</p> <p>٨ - شركة إيه آرسى للطاقة المتجددة .</p> <p>٩ - شركة نوبيان للطاقة المتجددة .</p> <p>١٠ - شركة الصقر للطاقة المتجددة .</p> <p>١١ - شركة النيل للطاقة الشمسية .</p> <p>١٢ - شركة النيل لطاقة الرياح .</p> <p>١٣ - شركة مصر لطاقة الرياح .</p> <p>١٤ - شركة جيستاب .</p> <p>١٥ - شركة إنفينيتي (١) للطاقة المتجددة .</p>	

رقم المذكورة	الموضوع	الافتراض
(٥)	مذكرة بشأن سريان ترخيص مؤقت لشركة إيطالجين مصر.	<p>في ضوء ما تم عرضه وما دار من مناقشات والتي تبين منها عدم التزام شركة إيطالجين مصر بشروط الترخيص المعطى لها فضلاً عن إفصاح الشركة ذاتها عن صعوبة استكمالها للمشروع بوضعه الأصلي الذي أنشأ على أساسه مما يدل ويفكك على عدم قدرتها على اتمام الاقتراض الثاني حتى لو منحت ترخيصاً مؤقتاً لعام آخر، لذلك فقد قرر المجلس:</p> <p>عدم الموافقة على تجديد الترخيص المؤقت لشركة إيطالجين مصر.</p>

الرئيس التنفيذي للجهاز

امان سر مجلس الادارة

الهندس / حاتم محمد وحيد

الأستاذ / صلاح عبده درزق

يعتمد وفقاً للقواعد القانونية المقررة

ورأى السيد المستشار القانوني للوزارة

وزير الكهرباء والطاقة المتجددة

وزير رئيس مجلس إدارة الجهاز

دكتور / محمد شاكر المرقبي